توجه نحو الغاء التمييز القائم على الجندر في قوانين الجنسية

زهرة البرازى ولورا فان فاس

مِثل التمييز القائم على الجندر عنصراً لا يستهان فيه في توليد وتأبيد حالة انعدام الجنسية، ولا تزال هناك حاجة ملحة لمعالجة هذا النوع من التمييز ضمن قوانين الجنسية.

> على الجنسية، ومستقبلاً أكثر أماناً لأطفالهم. وأطفال معدومي الجنسية لا يستطيعون إكمال تعليمهم، أو الحصول على الرعاية الصحية، أو العثور على وظيفة لائقة عندما يكبرون، ولا يستطيعون الحصول على ميراثهم من الممتلكات، أو السفر أو التصويت في الانتخابات. ولا تتعدى هذه الآثار في كونها آثاراً غير مقصودة لقوانين الجنسية التي تسمح للرجال، دون النساء، منح جنسيتهم لأطفالهم. وحقيقة الأمر غير ذلك تماماً: فمنذ القدم كان القصد من الأنظمة، التي محوجبها تكون جنسية الأب حاسمة بالنسبة لأبنائه، تحقيق الوحدة والاستقرار للأسر. ومع ذلك، ففى الواقع، يكون الأثر أكثر قسوةً عندما يكون الطفل غير قادر على الحصول على جنسية أمه بسبب القوانين التمييزية. وتحديداً، قد يُترك الطفل دون جنسية إذا كان الأب عديم الجنسية أو غير معروف أو مُتوفى أو غير قادر أو راغب في منح جنسيته لأبنائه.

> ولا يحتاج الأمر سوى تشريع يُقر بإمكانية انتقال تلك الجنسية، سواءً جنسية الأب أم الأم، إلى الطفل. ويكون ذلك بإضافة بسيطة ولكنها فعالة تشمل كلمتين، هما- "أو الأم"-وهنا تكمن واحدة من قصص نجاح مكافحة انعدام الجنسية. ويزداد الوعى بأهمية قواعد الجنسية المحايدة لكلا الجنسين، ومن خلال ذلك تتوافر جهود التعبئة لهذه القضية. وتتزايد الضغوط الآن على تلك الدول التي لا تزال تطبق التشريعات التمسزية.

وهناك العديد من الدول التي يعيش فيها عدد كبير من السكان عديمي الجنسية، لا تزال تطبق القوانين التمييزية. فمثلًا، في الكويت وسوريا وماليزيا يرث الأطفال لآباء عديمي الجنسية حالة انعدام الجنسية تلك والمشاكل المتعلقة بها، حتى لو كانت أمهاتهم يتمتعن بالجنسية؛ أما إذا كان والد

تُعطل قوانين الجنسية التمييزية حياة الناس بعدة طرق. الطفل يتمتع بالجنسية فسوف يكون مِنأى عن هذه المشكلات فالنساء يختارون عـدم إنجاب الأطفال خوفاً من المشاكل حتى لو كانت أمه معدومة الجنسية. وهناك ٢٧ بلداً يصعُب التي سيواجهها هـؤلاء الأطفـال. في حين أنَّ الشـباب الأكفيـاء أو يسـتحيل فيهـا عـلى الطفل أنْ يكتسـب جنسـية الأمّ. ولو أنهم غير قادرين على العثور على زوجة خوفاً من تبعات انعدام ولدوا وعاشوا في تلك البلد على الدوام، فهم عرضة لخطر الجنسية على أسرهم، ليس أقلها انتقال انعدام الجنسية إلى الترحيل، ويفتقرون إلى إمكانية الحصول على الخدمات التي أطفالهم. وكذلك الأزواج الذين جمعتهم المحبة يخضعون إلى تهولها الحكومة، مثل الرعاية الصحية والتعليم، ويُتنع عليهم ضغوط تدفعهم للطلاق أملا في أن يفتح هذا لهم باباً للحصول حق امتلاك العقارات أو ممارسة بعض المهن. وقد يؤدي



بيهاريس بعد تأكيد جنسيته الآن في بنغلاديش وقد أصبح لديه الأمل في أن يعيش حياة عادية بعد سنوات من الإقصاء.

استثنائهم من الحصول على جنسية الأم أيضاً إلى معاناتهم من مشاكل نفسية كبيرة تتعلق بتشكيل هويتهم وانتمائهم.

وتلقى اليوم فكرة أنَّ الرجال والنساء متساوون أمام القانون القبول عموماً في جميع أنحاء العالم- حتى أنها محمية بموجب النقاط العالقة حتى الأعـوام ١٩٨٥، ١٩٨٧، ١٩٩٢، ١٩٩٨ عـلى التـوالي.

إلى جنس معين في جميع أنحاء العالم تباعلًا كأحجار الدومينو، وسائل أخرى لضمان أنَّ الأطفال يحتفظون في نهاية المطاف فظهرت موجات من الإصلاح في أكثر من عشرين بلد منذ عام بجنسية واحدة فقط.

٢٠٠٠. وكانت السنغال من أواخر الدول التي حذت حذو تلك الدول بتعديل قانون الجنسية في يونيو/حزيران ٢٠١٣. وهناك عدد من الدول الأخرى تناقش بالفعل تغيير قوانينها.

دساتير العديد من الدول. ولكن هذا ليس سوى تطور حديث يبدو أنَّ القضية في دول أخرى لا تحظى بذلك القدر من نسبياً، ولا يزال هناك عمل ينبغي الاضطلاع بـه لضمان أن يُترجم الاهتمام. فرغم الأمثلـة عـلى الإصلاح في جميع أنحاء العـالم، لم مبدأ المساواة بين الجنسين على مستوى القوانين والممارسات يُلغَ التمييز القائم على الجندر تماماً في قوانين الجنسية لديها. والسياسات التي لا تميز بين رعايا الدولة على أساس الجندر. والإجابة على السؤال "لم لا؟" يختلف حتماً من دولة إلى أخرى، وقبل إقرار اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد ولكن يبدو أنَّ هناك بعض العوامل المشتركة التي تعترض المرأة عام ١٩٧٩، كانت العشرات من الدول لا تراعى التكافؤ في طريـق التغيير. وتتمثـل إحـدى الحُجج التي تقدمها الـدول مراراً حقوق الجنسية بين النساء والرجال. فالمرأة التي تحمل جنسية وتكراراً في سعيها لتسويغ الإبقاء على القوانين التمييزية فيها هولندا أو باكستان أو تايلاند أو ساحل العاج لم يحق لها منح أنَّ السماح للنساء لمنح جنسيتها لأبنائها مخالف لمنع تلك تلك الجنسية إلى أطفالها على قدم المساواة مع الرجال وذلك الدولة مواطنيها من إزدواجية الجنسية: وحقيقةً، يستطيع الأطفال في بعض الحالات الحصول على جنسيتين عند الولادة. ومع ذلك، فالحال نفسه مكن أن ينطبق على الرجل المواطن منذ ذلك الحين، سقطت قوانين الجنسية القائمة على التحيز عندما يتزوج بامرأة أجنبية. والعديد من الدول تستخدم

الطريق إلى الإصلاح في مصر

أوردت مصر قديماً في قانونها لمنح الجنسية أن يكون ذلك فقط من الأب إلى أولاده. وتمثل تسويغ الحكومة لهذا التمييز في منع "اكتساب الطفل لجنسيتين حيث يكون أبواه يحملان جنسيتين مختلفتين، وهذا الأمر سيؤدى إلى الإضرار بمستقبله [و] أنّ اكتساب الطفل لجنسية أبيه هو الإجراء الأمثل للطفل"". وجاء التغيير في عام ٢٠٠٤، عندما أدرجت مصر تعديلاً بإضافة عبارة "أو والدة" في البند الذي يُنظم عملية اكتساب الجنسية عن طريق النسب. أ وكان هذا تتويجاً لحملة المناصرة الناجحة التي قادها المجتمع

وفي عام ١٩٩٨، تشكل ائتلاف وطنى عملت المنظمات غير الحكومية المعنية بحقوق المرأة من خلاله على تجميع "تقرير الظل" للمجتمع المدنى وتقديمه للجنة القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة التابعة للأمم المتحدة حول التقدم الذي تحرزه الحكومة بما يتعلق بتنفيذ التزاماتها بموجب تلك الاتفاقية؛ وقد أرست عملية إجراء البحوث المشتركة وجهود المناصرة العاملة تحت مظلة هذا التحالف الأسس لمزيد من التعاون في هذه القضية°. وبحلول عام ٢٠٠٢، شرعت العديد من منظمات حقوق المرأة بحملة "يسقط قانون الجنسية" داعين مجموعة من منظمات حقوق الإنسان، لا سيما الجهات الفاعلة في مجال حقوق

الطفل، لدعم القضية. وأقامت هذه المجموعات الاحتجاجات العامة واستخدمت وسائل الإعلام لتسليط الضوء على قضيتهم. وتزعمت مجموعة الابحاث والتدريب للعمل التنموي، وهي منظمة مقرها لبنان، حملات حقوق المرأة بما يخص هذه القضية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. ونشرت تقريراً وثقت من خلاله بعضاً من مشاكل حقوق الإنسان التي نجمت عن قوانين الجنسية التمييزية في مصر. وأثارت هذه الأدلة الحملة، في حين واصلت المنظمات في الوقت نفسه القول بأن القانون غير دستوري، لأنه موجب الدستور المصرى الرجال والنساء متساوون.

وبعد انقضاء عام على تنظيم الحملة، أكدت الحكومة أنها ستدرس هذه القضية، وأعلنت في وقت لاحق رغم أنّ الحكومة ستتوقف مؤقتاً عن منح الجنسية للأطفال المولودين لأمهات مصريات، إلا أنَّ الحكومة ستمنحهم حقوقا مماثلة لتلك التي يتمتع بها المواطنون. إلا انّ منظمات حقوق المرأة لم تكن راضية عن هذا الإجراء غير المكتمل، واستمرت بالضغط على الحكومة. وبعد فترة وجيزة، أقرت الحكومة بالحاجة إلى الإصلاح. وفي عام ٢٠٠٤ عُدِّل القانون بأثر رجعى، ويحق بموجبه لأي طفل وُلد لأم مصرية، قبل أو بعد تاريخ سريان التعديل، الحصول على الجنسية المصرية.

وقد يعود السبب في ذلك إلى انعدام الوعي لدى أوساط قد أصبح واضحاً. المجتمع المدني ووسائل الإعلام والجمهور بأنّ القوانين التمييزية الخاصة بالجنسية قد تجعل الأطفال عدمي الجنسية وغير زهراء البرازي Z.Albarazi@uvt.nl باحثة في برنامج انعدام قادرين على ممارسة العديد من الحقوق الأساسية. وتمثل الجنسية ولورا فان فاس Laura.vanWaas@uvt.nl باحث أول هـذه الفجوة المعرفية تحدياً، وتحول دون المشاركة الإيجابية ومديرة برنامج انعدام الجنسية، كلية الحقوق، جامعة تيلبورغ. للجمهور في بعض الدول المستمرة في التمييز- على وجه www.tilburguniversity.edu/about/schools/law الخصوص، عندما يعزف الخطاب السياسي على نغمة المخاوف الأمنية أو العوامل الديموغرافية.

> ورغم اهتمام المجتمع المدني وجهود التعبئة، لا يشمل هذا الاهتمام دامًا الجهود الرامية إلى إشراك عديمي الجنسية أنفسهم في مثل هذه الجهود، وتركهم يعانون من مرارة شعور أنهم محرومون. ومثال على هكذا حالة، عندما يركز المجتمع المدني على هذا الموضوع حصراً على أنه لا يتعدى أن يكون من قضايا حقوق المرأة، في حبن أنَّ النساء اللواتي يعنيهنَّ الأمر يشعرون في الغالب بالقلق إزاء حياة أطفالهم، ذكوراً وإناثاً على حدِّ سواء. وقد تعود الأسباب المؤدية إلى عدم مشاركة السكان المتضررين من خوفهم من أن تتعرف عليهم السلطات المسؤولة التي قد تمارس ضدهم بعض أنواع المضايقات الرسمية.

> وفي الوقت الذي تبرز فيه أهمية تحديد العقبات والإقرار بها كعائق لإلغاء قوانين الجنسية القائمة على التمييز على أساس الجندر، لا يمكن إنكار تنامى الزخم الداعي إلى القضاء على التمييز القائم على الجندر في حق منح جنسية الأم إلى طفلها. وهناك بالفعل عدد من الدول التي تعهدت بإصلاح قوانينها أو تناقش حاليا آليات الإصلاح. ومن المرجح أن يتناقص عدد الدول التي لا تزال تطبق القوانين الإشكالية إلى أقل من عشريـن دولـة في المستقبل المنظـور. ومـن المتوقع أن يرسـل هذا الأمر بحد ذاته رسالة قوية إلى تلك الحكومات التي لم تلتزم بإحداث التغيير.

> وفي الوقت نفسه، تتوسع عملية إشراك المجتمع المدني جغرافياً وتتنامى على نحو متزايد ومعقد. وتُغذى جهود الضغط الوطنية والإقليمية حملة مناصرة عالمية ناشئة لإنهاء جميع أشكال التمييز في قوانين الجنسية. وتتضافر قوى المنظمات المعنية بدعم حقوق المرأة ومحاربة التمييز وطرح قضية

وتتمثل إحدى الطرق في تجاوز العقبات التي تحول دون انعدام الجنسية لتحقيق الهدف المشترك المتمثل في رفع تحقيق الإصلاح القانوني في فهم العملية التي موجبها تحقق مستوى الوعي بأثر قوانين الجنسية القائمة على التمييز بين ذلك الإصلاح في مكان آخر. ولغايات مواجهة مقاومة الدول الجنسين، والدفع بإلغائها عالمياً. وأصبحت الآن أصوات النساء للتغيير، يبدو أنَّ هناك حاجة إلى إيجاد جهود ضغط موحدة، وأسرهن المتأثرين بهذه القوانين مسموعة في جميع أنحاء كما الحال بالنسبة لمصر (انظر الصندوق النصي). ومع ذلك، لم العالم. ويجرى العمل على استخلاص الدروس المستفادة من تتبلور جهود مبادرات المناصرة في بعض الدول بالقدر نفسه. النجاحات التي تحققت حتى الآن، كما انّ جدول أعمال التغيير

١. انظر، مثلاً المفوضية العليا لشؤون اللاجئين ومجموعة الأبحاث والتدريب للعمل التنموي، "الحوار الإقليمي بشأن المساواة بين الجنسين والجنسية وانعدام الجنسية: نظرة عامة والنتائج الرئيسية www.refworld.org/docid/4f267ec72.html (2012) (بالإنجليزية فقط)؛

(A Regional Dialogue on Gender Equality, Nationality and Statelessness: Overview and Key Findings) وحملة "المساواة الآن" (2013)، حملة للقضاء على التمييز بين الجنسين في قوانين الجنسية والمواطنة. اللجنة النسائية للاجئين وجامعة تيلبورغ (2013) وطن أمي، بلدى. التمييز بين الجنسين وانعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا

www.unhcr.org/refworld/docid/4f267ec72.html (باللغة الإنجليزية فقط). (Equality Now: Campaign to End Gender Discrimination in Nationality (and Citizenship Laws باللغة العربية:

www.equalitynow.org/sites/default/files/NationalityReport_AR.pdf جامعة تيلبورغ (2013): وطننا الأم. بلدنا. التمييز القائم على الجندر وانعدام الجنسية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا (باللغة الإنجليزية فقط) www.unhcr.org/refworld/docid/4f267ec72.html

(Our Motherland, Our Country. Gender Discrimination and Statelessness in the Middle East and North Africa)

٢. جزر البهاما، والبحرين، وبربادوس، وبروناي ودار السلام، وبوروندي، وإيران، والعراق، والأردن، والكويت، ولبنان، وليبيريا، وليبيا، ومدغشقر، وماليزيا، وموريتانيا، ونيبال، وعُمان، وقطر، والمملكة العربية السعودية، وسيراليون، والصومال، والسودان، وسورينام، وسوازيلاند وسوريا وتوغو والإمارات العربية المتحدة. مفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين (2014) ملحوظة خلفية بشأن المساواة بين الجنسين، وقوانين الجنسية وقوانين انعدام الجنسية www.refworld.org/docid/532075964.html

(Background Note on Gender Equality, Nationality Laws and Statelessness) ٣. شعبة الأمم المتحدة للنهوض بالمرأة

www.un.org/womenwatch/daw/cedaw/reservations.htm ٤. المادة 1، الفقرة 3أ

٥. ماكاي. ك. (2012) استكشاف أثر حملة إصلاح قانون الجنسية لعام 2004 بشأن المساواة بين الجنسين في مصر

(Exploring the Impact of the 2004 Nationality Law Reform Campaign on Gender Equality in Egypt)

https://dar.aucegypt.edu/bitstream/handle/10526/3087/C.MacKay%20 Thesis%20Final%20Draft.pdf?sequence=3

٦. تعمل اللجنة النسائية للاجئين، ومفوضية الأمم المتحدة السامية للاجئين، وحركة المساواة الآن، ومؤسسة الحقوق المتساوية وبرنامج انعدام الجنسية في جامعة تيلبورغ معاً لوضع الأسس لحملة عالمية للقضاء على التمييز القائم على الجندر في قانون الجنسية. وستطلق الحملة في منتصف عام 2014.